



وثيقة رقم : م/د/ 80 و 5 - 2

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

وثيقة

مقدمة من المدير العام الى المجلس التنفيذي

بشأن

تقرير المدير العام عن أنشطة المنظمة خارج البرامج والمشروعات المملوكة من مصادر خارجية وأنشطة المراكز والأجهزة الخارجية

فيما بين دورتي المجلس التاسعة والسبعين والثمانين

تقضي المادة السادسة (بند / 3) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بأن " يعد المدير العام تقارير دورية عن أعمال المنظمة ويبلغها إلى الدول الأعضاء ويعرضها على المجلس التنفيذي لمناقشتها ويحدد المؤتمر العام الفترات التي تتناولها هذه التقارير " .

وتقضى المادة التاسعة (بند / 2 - ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بأن " يتضمن مشروع جدول الأعمال تقرير المدير العام عن أعمال المنظمة والإجراءات المتخذة لتنفيذ قراراته وقرارات المؤتمر العام " .

اتخذ المجلس التنفيذي في الدورة الثانية والسبعين قراره رقم : م/د/ 72/ق 4 الذي دعا المدير العام إلى إعادة النظر في مضمون الوثيقة بحيث تتضمن أنشطة المنظمة خارج البرامج والمشروعات التي تنفذها بمصادر خارج ميزانيتها المعتمدة، ومساهماتها بالدراسات والبحوث في المؤتمرات والندوات والاجتماعات وأهم القرارات التي خلصت إليها هذه الملتقىات .

كما اتخذ المجلس التنفيذي في الدورة الرابعة والسبعين قراره رقم: م/د/ 74/ق 6 الفقرة(5)
بالتأكيد على مراعاة توجيهات المجلس التنفيذي في دوراته السابقة حول شكل ومضمون تقرير المدير العام عن أنشطة المنظمة خارج البرامج .

ودعا المجلس التنفيذي بقراره رقم : م ت / د 75 / ق 6 الفقرة (3) المدير العام إلى مزيد الاهتمام بالبعد العالمي للثقافة العربية الإسلامية .

ودعا المجلس التنفيذي بقراره رقم: م ت / د 76/ ق 6 الفقرة (3) المدير العام إلى تضمين تقريره عن أنشطة المنظمة خارج البرامج قائمة تتضمن تفاصيل الاعتمادات المتفق عليها في الاتفاقيات والبرامج التنفيذية والتزامات المنظمة والجهة المتعاونة معها، وذلك لإبراز حجم الأنشطة خارج البرامج والاعتمادات الممولة لها.

كما دعا المجلس التنفيذي بقراره رقم : م ت / د 79 / ق 6 فقرة 5 - الإدارة العامة إلى أن تتقدم ببيانات تفصيلية حول الصرف من اعتمادات البرامج خارج الميزانية .

أعدت الإدارة العامة التقرير المرفق الذي يتضمن أنشطة المنظمة وأجهزتها الخارجية خارج البرامج، والمشروعات الممولة من مصادر خارج الميزانية.

لذلك

يتشرف المدير العام بعرض تقريره عن أنشطة المنظمة خارج البرامج على المجلس التنفيذي المؤقر (مرفق رقم 1) للتفصيل بالنظر.

ومرفق مع هذه الوثيقة مشروع القرار المقترن بإصداره بهذا الشأن .



مشروع قرار رقم : م ت/د 80 / ق 5 - 2

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

مشروع قرار

بشأن

**تقرير المدير العام عن أنشطة المنظمة خارج البرامج
والمشروعات المملوكة من مصادر خارجية وأنشطة المراكز والأجهزة الخارجية
فيما بين دورتي المجلس التاسعة والسبعين والثمانين**

إن المجلس التنفيذي

إذ يشير إلى المادة السادسة (بند 3) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم،
بشأن التقارير التي يعدها المدير العام عن أعمال المنظمة .

ويشير إلى المادة التاسعة (بند 2 - ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بأن "يتضمن
مشروع جدول أعمال المجلس التنفيذي تقرير المدير العام عن أعمال المنظمة والإجراءات
المتخذة لتنفيذ قراراته وقرارات المؤتمر العام " .

وبعد الاطلاع على الوثيقة رقم : م ت/80/5-2 ومرفقها رقم(1).

يقرر :

1. الإحاطة بما تضمنه التقرير .

.2

.3